ولا منفصلين عنه لعدم تخلل فاصل بينهما وبين متبوعهما
فلا حاجة في ربطهما الى متبوعهما الى تحصيل مناسبة
زائدة بخلاف العطف فان المعطوف يغاير المعطوف
عليه ويتخلل بينهما العاطف فلا بد فيه من تحصيل مناسبة
بينهما تاكيد المتصل بالمنفصل في المرفوع واعادة
الجار في المجرور ليخرج المتصل المرفوع عن صلاحية الاتصال
ويناسب المعطوف عليه تاكيد كانا المنفصل وفوق
مناسبة المجرور بانضمام الجار اليه كما في المعطوف

باب البدل

هو في اللغة
العوض قال الله تعالى عسى ربنا ان يبدلنا خيرا منها
وفي الاصطلاح كما قال ابن الحاجب تابع مقصود
بالذات من النسبة الى المتبوع النسبة الى التابع ولا
يكون النسبة الى المتبوع مقصودة الصالة فبقوله
مقصود بالنسبة خرج عنه العطف وبقوله دونه
خرج العطف فان النسبة الى المعطوف ايضا مقصودة
قال السيد عيسى الصفوي استاد شيخنا الظاهر انه
يجوز ان يكون المبدل منه منسوبا فيكون البدل يقصد
بنسبة المتبوع الى شيء نحو زيد قائم قاعد على البدلية اي
ونحو الذي تفعني زيد علمه في بدل الاشتمال والذي
الكلة الرغيف ثلثه في بدل البعض والذي جاز زيد انوله
في بدل الكل والذي ركبته الفرس الحمار في بدل
الغلط اذ لا موجب لامتناعه وحينئذ كان الواجب
ان يقول او يلتبس المتبوع الى شيء او يكتفي بقوله متقصود
بالنسبة كما ذكره في العطف لشمل القسمين فانه
من النواسخ فان قلت في قولك ما جاني احد الا زيد نسبة

الجي

بالنفي الى احد مقصودة لا الى زيد ونسبة المجيء بالاثبات
لم تقع الا الى زيد فلا يصدق التعريف على زيد قلت اجيب
بان المقصود بالذات من نفي المجيء عن احد اثباته لزيد فصح ان
النسبة بطريق الاثبات الى زيد مقصود بالذات من
النسبة بطريق النفي الى احد واعاد لو هذا الدفعي توطئة
وبيانا لانحصار نسبة الاثبات في زيد فالنسبة في
التعريف اعم فتدبره وتامله والنسبة بالبدل بصرية
واما الكوفيون فقال الاخفش لبسونه بالترجمة والشيخ
وقال ابن كيسان لبسونه بالتكرير واعلم ان البدل يجب
ان يتبع المبدل منه في رفعه ونصبه وخفضه وجزمه
ان كان معربا لما اشار الى ذلك المصنف بقوله

اذا البدل اسم من اسم او فعل من فعل وسياتي الكلام على
ابدال الجملة من الجملة ومن المفرد ويشترط في بدل الفعل
من الفعل كما قال الرضي ان يكون الثاني راجح الشان كيلزم
اتباع يضاعف له العذاب فان ساواه كان تاكيدا
لا بدلا نحو تنصر نفسن انصرك ولا اعرف له شاهدا
ويشترط ايضا ان يكون بينهما ملابسة ومناسبة فلو
قال من يستعن بنا لا يعين او من يستعن بنا يقبل لم يجز
البدل **منه** ان كان معربا **في جميع اعرابه** من رفع ان كان
مرفوعا ونصب ان كان منصوبا وخفض ان كان
مخفوضا وجزم ان كان مجزوما واما التنكير وفرعه
وهو التعريف فلا يلزم موافقته لمتبوعه فيهما بل
يبدل المعرفة من المعرفة نحو صراط العزيز الحميد الله
في فتاة الجو والنكرة من النكرة نحو ان للمتقين مفازا
حدائق واعنابا والمعرفة من النكرة نحو وانك لتهدي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)